مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية
المجلد 18 العدد 3 (السداسي الثاني 2026)
ص. 409 - 434

"المشكلة الاقتصادية" في النظام الاقتصادي الإسلامي

The "Economic Problem" in the Islamic Economic System

عبد الرزاق مقري [1*]، أ. د عمّار مساعدي [2]
جامعة الجزائر1 ، بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الاسلامية، مخبر الشريعة (الجزائر)
a.makri@univ-alger.dz
جامعة الجزائر1 ، بن يوسف بن خدة ، كلية الحقوق (الجزائر)
ammarm65@gmail. com

تاريخ الارسال: 2026/04/25 تاريخ القبول: 2026/06/18 تاريخ النشر: 2026/09/28

الملخص:

يسعى هذا البحث إلى إعادة بناء مفهوم "المشكلة الاقتصادية" في ضوء التصور الإسلامي، من خلال تجاوز التعريف التقليدي القائم على الندرة المطلقة للموارد في مقابل الحاجات غير المحدودة. وينطلق من فرضية مركزية مفادها أن الاختلال الاقتصادي لا يرجع أساسًا إلى نقص الموارد، بقدر ما يرتبط بطبيعة السلوك الاقتصادي، وبأنماط توظيف الموارد، وبالبنية القيمية والمؤسسية التي تحكم عمليات الإنتاج والتوزيع.

يعتمد البحث مقاربة تحليلية تركيبية، تقوم على تفكيك العناصر الأساسية للتحليل الاقتصادي—الموارد، الحاجات، وآليات التخصيص—وإعادة بنائها ضمن إطار مرجعي إسلامي. ففي هذا السياق، تُفهم الموارد في ضوء مبدأ الاستخلاف، حيث تُعدّ ملكيتها مشروطة بالمسؤولية، بينما تُصنّف الحاجات وفق ترتيب مقاصدي هرمي يميز بين الضروريات والحاجيات والتحسينيات، مما يحوّل المشكلة الاقتصادية من معضلة ندرة مطلقة إلى إشكالية تتعلق بترتيب الأولويات في ظل ندرة نسبية.

ويُظهر البحث أن الاختلال الاقتصادي ينشأ أساسًا من سوء التوزيع، وتضخم الرغبات، وخلل توظيف الموارد، لا من محدوديتها في ذاتها. كما يبرز الدور الحاسم للتمييز بين الحاجة والرغبة، حيث يؤدي الخلط بينهما إلى تضخيم الطلب وإعادة إنتاج الندرة حتى في سياق الوفرة النسبية.

* المؤلف المرسل

وفي بعده القيمي، يؤكد البحث أن معالجة المشكلة الاقتصادية تقتضي إدماج القيم في بنية النظام الاقتصادي، من خلال مفاهيم العدل، والتكافل، والمسؤولية، وربط الأداء الاقتصادي بالسلوك الفردي والجماعي. أما في بعده المؤسسي، فيبرز دور أدوات التوزيع التكافلي، كالزكاة والوقف، وآليات ضبط السوق، كتحريم الربا ومنع الاحتكار، في تحقيق التوازن الاقتصادي والحد من الاختلالات.

ويخلص البحث إلى أن التصور الإسلامي يقدم إطارًا تفسيريًا بديلًا للمشكلة الاقتصادية، يقوم على تحقيق الكفاية والعدل بدل تعظيم الإنتاج فقط، ويُعيد توجيه النشاط الاقتصادي ضمن منظومة متكاملة تجمع بين الكفاءة الاقتصادية والضبط القيمي، بما يعزز قدرته على تفسير الاختلالات المعاصرة وتقديم معالجات أكثر شمولًا واستدامة.

الكلمات المفتاحية: المشكلة الاقتصادية، الندرة، الاستخلاف، الاقتصاد الإسلامي، الاقتصاد الوضعي.

Abstract:

This article examines the concept of the "economic problem" as a foundational notion in economic theory through a comparative analytical study of conventional and Islamic economic thought. It argues that the definition of the economic problem is not a neutral or universal given, but rather reflects the conceptual framework within which economic theory operates. Conventional economics typically defines the economic problem in terms of scarcity relative to unlimited human wants, placing allocative efficiency and output maximization at the center of analysis and policy. This perspective is based on a model of the human being as a utility-maximizing agent and has historically been associated with widening social inequalities and recurrent financial crises.

In contrast, Islamic economic thought interprets the economic problem as arising primarily from human and institutional imbalances, particularly misdistribution of resources, excessive consumption, and weak value-based regulation. It shifts the focus from natural scarcity to ethical and institutional organization grounded in the concept of stewardship (khilāfah) and maqāṣid-based priorities. The study concludes that the divergence between the two approaches is structural, as it concerns the definition of the economic problem itself.

Keywords: Economic problem; Scarcity; Stewardship (khilāfah); Islamic economics; Conventional economics

.مقدمة:

تعدّ المشكلة الاقتصادية من المفاهيم المؤسسة في علم الاقتصاد، وقد استقرّ تعريفها في الأدبيات الوضعية حول معادلة الندرة مقابل الحاجات غير المحدودة، وما يترتب عنها من إشكاليات التخصيص والكفاءة. غير أن هذا التعريف، على الرغم من هيمنته النظرية، أصبح محلّ مراجعة نقدية متزايدة، في ظل استمرار الاختلالات الاقتصادية الكبرى، من اتساع الفوارق الاجتماعية إلى تكرار الأزمات المالية، بما يطرح تساؤلات جوهرية حول كفاية هذا التصور في تفسير الواقع الاقتصادي المعاصر.

وفي هذا السياق، يطرح الاقتصاد الإسلامي مقاربة مغايرة، لا تقتصر على تقديم بدائل إجرائية داخل النموذج السائد، بل تنطلق من إعادة تعريف الأسس التي يقوم عليها مفهوم المشكلة الاقتصادية ذاته. إذ يفترض هذا التصور أن الاختلال الاقتصادي لا يُفسَّر بالندرة في ذاتها، بقدر ما يرتبط بطبيعة العلاقة بين الإنسان والمال، وبأنماط السلوك الاقتصادي، وبالبنية القيمية والمؤسسية التي تؤطر عملية الإنتاج والتوزيع.

وانطلاقا من ذلك، يسعى هذا البحث إلى الإجابة عن الإشكال المركزي الآتي:
هل تُعدّ الندرة أصل المشكلة الاقتصادية، أم أن هذه المشكلة ترتبط أساسًا باختلال في توظيف الموارد وتوزيعها وترتيب الحاجات في ضوء مرجعية قيمية؟

وللإجابة عن هذا السؤال، يعتمد البحث مقاربة تحليلية تركيبية، تقوم على تفكيك المفاهيم الأساسية التي يقوم عليها التحليل الاقتصادي، وإعادة بنائها في ضوء التصور الإسلامي. ففي المستوى النظري، يتم تناول الموارد من حيث طبيعتها وحدودها، والحاجات الإنسانية من حيث تعريفها وترتيبها، ثم التزاحم على الموارد بوصفه إطارًا لتحديد الأولويات. أما في المستوى المؤسسي، فيُعالج البحث دور القيم الحاكمة، ومؤسسات التوزيع والتكافل، وآليات ضبط السوق، في معالجة الاختلالات الاقتصادية والحد من إعادة إنتاجها.

وتتمثل فرضية البحث في أن **المشكلة الاقتصادية، في التصور الإسلامي، لا تنشأ عن ندرة مطلقة في الموارد، بل عن خلل في السلوك الاقتصادي وفي البنية المؤسسية والقيمية التي تحكم توظيف الموارد وتوزيعها**. وبناء على ذلك، فإن معالجتها لا تكون بتعظيم الإنتاج وحده، بل بإعادة توجيه النشاط الاقتصادي ضمن إطار مقاصدي يحقق الكفاية والعدل. وتكمن أهمية هذا البحث في كونه يسهم في إعادة صياغة النقاش حول المشكلة الاقتصادية من داخل مرجعية مغايرة، تجمع بين التحليل الاقتصادي والبعد القيمي، وتقدم قراءة أكثر شمولا للاختلالات الاقتصادية، بما يفتح المجال لتطوير نماذج تفسيرية بديلة أكثر قدرة على تحقيق الاستقرار والعدالة في السياق المعاصر.

المبحث الأول: البعد النظري في التفسير الإسلامي للمشكلة الاقتصادية.

يقوم التفسير الإسلامي للمشكلة الاقتصادية على إعادة بناء المفاهيم الأساسية التي يقوم عليها التحليل الاقتصادي، من خلال مرجعية عقدية وقيمية تُعيد تحديد طبيعة الموارد، وضبط مفهوم الحاجات، وإعادة صياغة آليات الاختيار في ظل التزاحم. فالمشكلة الاقتصادية، في هذا الإطار، لا تُختزل في الندرة ولا تُفهم باعتبارها معطى كميا مجردا، بل تُقرأ في ضوء علاقة الإنسان بالمال، وكيفية توظيفه وتوزيعه وترتيب الأولويات المرتبطة به.

ومن هذا المنطلق، يتناول هذا المبحث ثلاثة عناصر مركزية تشكل الأساس النظري لهذا التصور، وهي: **الموارد** من حيث طبيعتها وحدودها، و**الحاجات الإنسانية** من حيث تعريفها وترتيبها، ثم **التزاحم على الموارد** بوصفه الإطار الذي تُفهم من خلاله مسألة الاختيار وتحديد الأولويات.

المطلب الأول: الموارد في التصور الإسلامي

ينطلق التصور الإسلامي للمشكلة الاقتصادية من إطار مفاهيمي مغاير تماما لما هو سائد في ا لفكر الوضعي، ويظهر هذا التمايز بجلاء في نظرة الإسلام للمال والموارد وعلاقة الإنسان بهما. فالمال، ويقصد به الموارد في الاقتصاد الحديث[1]، ليس مطلوبا لذاته، في النظرة الاقتصادية الإسلامية، وإنما باعتباره قوام الحياة، وملكيته في يد الإنسان ليست مطلقة، وإنما في إطار مفهوم أوسع يقوم على مبدأ الاستخلاف[2]. ويؤسس القرآن الكريم لهذا المفهوم حين يَنسب المال إلى الله تعالى، ويجعل الإنسان متصرفا فيه ضمن شروط وظيفية وفق قوله تعالى: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾[3]، فالمال وفق هذا التوجيه الهادي ليس نتاجا بشريا خالصا، ولا موردا محايدا، وإنما هو أمانة في يد الإنسان ليكسبه في إطار الحلال ويستعمله لأغراض سامية ومقاصد جليلة تتجاوز المنفعة

[1]. يشمل المال عند جمهور العلماء كل مملوك منتفع به يدخل في مصلحة الآدمي وأذن الشرع بمنفعته. انظر: عباس أحمد محمد الباز، أحكام المال الحرام، إشراف ومراجعة سليمان الأشقر، دار النفائس، الأردن، 1999، ص 27.

[2]. محمد بن صالح حمدي، نظرية الاستخلاف في الأموال في الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا للنشر، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، كوالالمبور، القاهرة، 2016، ص 57.

[3] سورة الحديد، الأية 7.

الفردية الضيقة، "فالموارد هي لمنفعة الجميع، وليس لمنفعة القلة فقط، فيجب استخدامها استخداما عادلا لرفاهية الجميع"[4].

فالله تعالى سخّر للإنسان نعما لا حد لها، وأرزاقا لا حدود لها، وهي بمجملها مخصصة له بالقدر الذي يكفيه ويصلحه، فيقول سبحانه: ﴿ اللّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقاً لَّكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الأَنْهَارَ. وَسَخَّر لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَآئِبَيْنَ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ اللّهِ لاَ تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾[5]

غير أن كثيرا من هذه الموارد تتأتّى للإنسان حين يسأل عنها من خلال السعي والعمل والجهد، يقول الله تعالى: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِن فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ﴾[6]، والمقصود بالسائلين عند كثير من المفسرين "على وفق مراد من له حاجة إلى رزق أو حاجة، فإن الله قدّر له ما هو محتاج إليه"[7]. ومن لطائف ما ذهب إليه كثير من المفسرين في قوله تعالى: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا﴾: أن الله "قدّر في كل بلدة منها ما لم يجعله في الآخر منها لمعاش بعضهم من بعض بالتجارة من بلدة إلى بلدة"[8]. وعلى هذا الأساس حرص الإسلام على توجيه الإنسان للعمل والضرب في الأرض التي ذللها له ليستخرج منها ويصنع بها ما ينفعه ويكفيه، يقول الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِۖ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾[9]، ويقول المصطفى ﷺ: ((ما كسب الرجل كسبا أطيب من عمل يده، وما أنفق الرجل على نفسه وأهله وولده وخادمه فهو صدقة))[10]، فمن قصر . أشخاص أو أمم . في استخراج خيرات الأرض والانتفاع بها يكون هو المسؤول عن نقص الموارد التي يحتاجها.

[4] محمد عمر شابرا، الإسلام والتحدي الاقتصادي، ترجمة محمد زهير السمهوري، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، عمّان، ص 264

[5] سورة إبراهيم، الآية 34

[6] سورة فصلت، الآية 10.

[7] .تفسير ابن كثير: https://quran.ksu.edu.sa/tafseer/katheer/sura41-aya10.html#katheer

[8] تفسير الطبري: https://quran.ksu.edu.sa/tafseer/tabary/sura41-aya10.html#tabary

[9] سورة الملك، الآية 15

10 .حديث صحيح عن المقدام بن معدي كرب، أخرجه ابن ماجة (2138) واللفظ له، وأحمد (17190) مختصرا،

كما أن الله تعالى حرم الإفساد في الأرض، بالإهلاك والإتلاف أو الإسراف والاستغلال المفرط للموارد، فقال سبحانه: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾[11]، وقال عليه الصلاة والسلام: ((إن الله كره لكم ثلاثا، قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال))[12]، بل إن إتلاف الموارد لا يجوز، في الإسلام، حتى أثناء الحرب، إذ لا يُدمَّر منها إلا ما دعت إليه الضرورة الحربية القصوى[13]، وكانت تلك وصايا الخلفاء الراشدين لأمراء الجيوش[14].

وقد كشف العلم بأن موارد كثيرة ونفيسة مخبوءة في الأرض، منها ما لم يكن معروفا قبل سنوات قليلة ويمكن استغلالها فورا، وتحويلها إلى موارد تلبي مختلف الاحتياجات، ومنها ما لم يُستغل بعد لعدم توفر الإمكانيات التكنولوجية المناسبة، وستكون ثمة موارد جديدة ليست معروفة الآن، وهي نعم للناس جميعا، من طلبها منهم وسعى إليها، مؤنهم وكافرهم، يقول الله تعالى: ﴿كُلًّا نُّمِدُّ هَٰؤُلَاءِ وَهَٰؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ ۚ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾[15]. بل إن الله تعالى أخبر عن ذاته سبحانه بأنه يزيد في الخلق ما يشاء وفق قوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِير﴾[16]، فالله سبحانه وتعالى لا يحتاج إلى المواد ليصنع الموارد كما هو حال الإنسان وفق ما يتوصل إليه من علوم ومهارات، بل إنه سبحانه قد خلق الخلقَ من عدم يزيد فيه كما يشاء من العدم، فهو سبحانه أحسن الخالقين: ﴿فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنَ الخَالِقِين﴾[17].

[11]. سورة البقرة، الآية 205.

[12]. أخرجه مسلم (1715)، وأحمد (8799)، والبخاري في الأدب المفرد (442)، جميعهم بنفس اللفظ عن أبي هريرة

[13]. أبو الحسن علي الماوردي، كتاب الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق أحمد مبارك البغدادي، الكويت، 1989، ص 71

[14]. عن يحي بن سعيد أن أبا بكرٍ الصديقَ بعثَ جُيوشًا إلى الشام ، فخرجَ يمشِي مع يزيدِ بن أبي سفيانَ ، فذكر الحديث ، ومنه: ".. وإني موصِيكَ بعشرٍ : لا تقتلنّ امرأةً ، ولا صبيًا ، ولا كبيرا هرِمًا ، ولا تقطعنّ شجرا مثمِرا ، ولا تُخربنّ عامرا ، ولا تَعقرنّ شاةً ولا بعيرا إلا لمأْكلةٍ ، ولا تَحرقنّ نخلا ، ولا تُغرقنّهُ ، ولا تُغلّلْ ولا تجبن" رواه البيهقي في السنن الصغير (3\387).

[15]. سورة الإسراء، الآية 20.

[16]. سورة فاطر الآية 1.

[17]. سورة المؤمنون، الآية 14.

وتوزيع الموارد بين مختلف أنحاء الأرض والأمم والشعوب بأنواع ومقادير مختلفة، ليس المقصود منه خلق الندرة ليتصارع الناس بسببها، كما يذهب إليه الفكر الاقتصادي الوضعي، وإنما ليتحقق بين الناس مقصد التعارف وفق ما ذكره الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[18]، ويحصل التعارف من خلال احتياج الناس لبعضهم بعضا وما يتطلب ذلك من تبادل وتكامل وضرب في الأرض وعقود ومعاهدات، فإذا كان التفاضل بينهم على أساس التقوى تُحقَّقُ مصالحُهم جميعا، أما إذا كان على أساس الاستعلاء العرقي فإنه يؤدي إلى تعاظم الندرة والصراع على الموارد كما نظّر له الاقتصاد الوضعي في الغرب، فتكون النتيجة كما وقع في التاريخ: العدوان والاحتلال ونهب موارد الشعوب الأخرى.

كما أن التنوع والتفاضل في الأرزاق بين الأفراد مقصده التكامل كذلك والتعاون بينهم، فيُسخَّرُ هذا لهذا وهذا لذاك، وفق ما لدى كل أحد من احتياج للآخر، كما قال الله تعالى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾[19]، فإن وقع التسخير المتبادل بين الأفراد على أساس العدل والحق اكتفى الجميع بما قدُّر لهم من أرزاق ونزلت الرحمة على الجميع، أما إذا كان جمع الثروة وتكديسها لدى فئة على حساب أخرى هو أساس التعامل، كما هو حال النظام الاقتصادي الوضعي السائد، يقع الاستغلال وتشتد الندرة.

وبناء على هذا الأساس لا يُنظر للمال والموارد في التصور الإسلامي من زاوية ضيقة، باعتبارها معطيات طبيعية نادرة، تخضع لقوانين العرض والطلب، فحسب، ويُبنى التحليل الاقتصادي على كيفية استغلالها من قبل الإنسان لتحقيق أقصى درجات المنفعة. بل هي في أصلها موارد مخلوقة ومقدرة لحكمة أرادها الله، في كميتها، وفي طبيعتها، وفي زمان ومكان وجودها، وقد أشار القرآن إلى ذلك في عدة مواقع ومن ذلك قوله عز وجل: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾[20]، فالندرة في التصور الإسلامي ليست مطلقة،

[18]. سورة الحجرات، الآية 13.

[19]. سورة الزخرف، الآية 32.

[20]. سورة الحجر، الآية 21.

ولا يراد من خلال المقادير الطبيعية المحدودة خلق مشكلة اقتصادية، وإنما مقاديرها ابتلاء للإنسان في كيفية اقتنائها واستغلالها، من موقع المسؤولية الفردية والجماعية[21]، والابتلاء حاصل بوفرة النعم، كما قال الله تعالى: ﴿**وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ**﴾[22] أو بنقصها كما قال عز وجل: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ ۗ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾[23].

ومن هنا فإن المشكلة الاقتصادية في التصور الإسلامي لا تتعلق بشح في موارد طبيعية يتصارع الناس عليها بسبب أن حاجاتهم غير محدودة، إذا استغلها طرف مُنعت عن الباقين، وإنما هي متوفرة بالقدر الذي يصلحهم جميعا، من أخذ منها الكثير أو القليل، إذ خالقُها والمتكرم بها على الناس، الخبير بعباده البصير بحالهم، يعلم بما يصلح لكل واحد منهم، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ ۚ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾[24]. فالمشكلة الاقتصادية لا تنشأ من نقص جوهري في الموارد بقدر ما تنشأ من انحراف أو عدوان في اقتنائها، ومن سوء استعمالها في الإنتاج، وسوء توزيعها. فالمال قد يتحول من وسيلة لقوام الحياة إلى وسيلة لإنشاء الاختلال إذا أسيء استعماله أو جُرّد التعامل به من الضوابط الشرعية، والالتزامات الأخلاقية.

يؤكد التصور الاقتصادي الإسلامي بأن ثمة ندرة نسبية للموارد، ولكن يفسر المشكلة الاقتصادية التي تنجم عنها تفسيرا مغايرا للتصور الاقتصادي الوضعي، من ناحية النظر إلى الموارد والتعامل معها بكل أنواعها25، سواء المواد الوافرة المجانية غير المملوكة لآحاد الناس وهي التي تسمى "الموارد الحرة"، فيعتبرها الإسلام نعما من الله تعالى تدل على ربوبيته ورحمته بعباده، يجب شكر الله عليها، وعدم إفسادها بالتلوث والاستغلال المفرط، مثل الهواء،

[21] رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، دمشق، 2012، ص 40.

[22] سورة النحل، الآية 112.

[23] سورة البقرة، الآية 155.

[24] سورة الشورى، الآية 27.

[25] انظر أنواع وأقسام الموارد: محمود عبد الكريم ارشيد، المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمّان، 2011، ص 82.

وضوء الشمس، والزمن، ومياه الأمطار والأنهار، والمحيطات، والغابات، والحيوانات. أو "الموارد الاقتصادية" التي تصلح أن تُتملّك وتُسلَّع من بعض الموارد الحرة، أو التي ينتجها الإنسان بالعمل ويضع عليها ثمنا للمبادلات. والموارد في غالبها يتفاوت وجودها بين الأفراد وتوزيعها بين البلدان، وقابلة للنفاذ، ومحدودة الاستعمالات، ولا يمكن نقل الكثير منها، كالأنهار والبحار والتربة الخصبة، أو يحمِّل نقلُها تكاليفَ كبيرة يزيد في ندرتها، مثل الموارد المعدنية. غير أن هذه الندرة النسبية منها ما تعود ندرتها إلى فعل مباشر من الله تعالى لمقاصد تصب في مصلحة الإنسان كما بيّنا أعلاه، أو أنها ندرة مصنوعة بفعل الإنسان، حين يتعامل معها بعيدا عند الهداية الإلهية، كسوء الاستخدام والإسراف والإفساد، أو بسبب الجشع والأثرة، والاحتكار والاكتناز، والنهب والعدوان، وغير ذلك. فبالرغم من أن الإسلام يقر وجود الندرة النسبية إلا أنه لا يقر بأنها "تصنع مشكلة اقتصادية في الحاجات الأساسية فضلا عن جعلها المشكلة الاقتصادية التي تواجه المجتمع"26، وذلك وفق منطق الحاجات الإنسانية في التصور الإسلامي.

المطلب الثاني: الحاجات الإنسانية في التصور الإسلامي

يحتل مفهوم الحاجات موقعا مركزيا في تعريف المشكلة الاقتصادية، إذ يتوقف على تحديده تصور الندرة، وطبيعة الاختيار، وحدود التخصيص. ويتخذ الإسلام مسارا خاصا به يقوم على إعادة تعريف الحاجات وتصنيفها ضمن إطار قيمي ومقاصدي واضح.

.تقسيم الحاجات في التصور الإسلامي.

ميز العلماء منذ وقت مبكر، بما استنبطوه من نصوص الكتاب والسنة ومقاصد التشريع، بين مستويات مختلفة من الاحتياجات الإنسانية، وهو تمييز ذو دلالات اقتصادية عميقة. فقد قرر الأصوليون والفقهاء أن الحاجات لا تقع على مرتبة واحدة، وإنما تنقسم من حيث علاقتها بحفظ مصالح الإنسان إلى ضروريات وحاجيات وتكميليات، ويعد هذا التقسيم من الركائز الأساسية في نظرية المقاصد، كما صاغها أبو حامد الغزالي[27] ثم بلورها

[26]. انظر: محمود الخالدي، حكم الإسلام في الرأسمالية، طبع بالتعاون بين مكتبة الرسالة الحديثة، عمّان وشركة الشهاب للنشر والتوزيع، الجزائر، 1989، ص 86

[27]. انظر: أبو حامد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، الجزء الثاني (الأدلة)، دراسة وتحقيق حمزة بن زهير حافظ، المدينة المنورة، 1413هـ، ص من 481 إلى آخر الكتاب. (Archive.org)

الشاطبي بصورة منهجية في الموافقات[28]، وتناولها كثير من العلماء المتقدمين الآخرين كالجويني أستاذ الغزالي، والعز بن عبد السلام وفخر الدين الرازي[29] بمستوى راق من التأسيسات والإضافات الإبداعية.

فالضروريات هي الحاجات التي لا يقوم المعاش إلا بها، ويؤدي اختلالها إلى اختلال الحياة أو هلاكها، وتشمل حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال. وأما الحاجيات فهي ما يرفع الحرج والمشقة على الناس، دون أن يؤدي فقدانها إلى الهلاك، في حين تتعلق الحاجيات (أو الكماليات) بما يحسن مستوى العيش، ويضفي عليه بعدا من الرفاه دون أن يكون ذلك لازما لاستقرار الحياة.

وقد قدم الطاهر بن عاشور، من العلماء المتأخرين، إضافات مهمة يُستفاد منها في علم الاقتصاد وما يتصل بتعريف المشكلة الاقتصادية، في كتابه "مقاصد الشريعة الإسلامية"، حيث جعل المصالح تنقسم "باعتبار آثارها في قوام الأمة إلى ثلاثة أقسام ضرورية وحاجية وتحسينية، وتنقسم باعتبار تعلقها بعموم الأمة وجماعاتها أو أفرادها إلى كلية وجزئية، وتنقسم باعتبار تحقق الاحتياج إليها في قوام أمر الأمة والأفراد إلى قطعية وظنية ووهمية"[30]

ويكتسي هذا التقسيم أهمية خاصة في الاقتصاد الإسلامي، لأنه يحوّل مسألة الحاجات من معطى ذاتي مطلق إلى بنية هرمية قابلة للترتيب والتقديم والتأخير. فالاقتصاد في هذا الإطار لا يُطالَب بإشباع الرغبات دون قيد، بل بتأمين الضروريات لكل الفئات والطبقات، ثم تسهيل الحصول على الحاجيات، ثم الكماليات بقدر ما تسمح به الموارد والإمكانات، ومما يضبط ذلك التمييز بين طبيعة الحاجات.

[28]. انظر: أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق عبد الله دراز، محمد عبد الله دراز، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004، القسم الثالث ابتداء من ص 219.

[29]. محمد عمر شابرا، الرؤية الإسلامية للتنمية في ضوء مقاصد الشريعة، ترجمة محمود أحمد مهدي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، جدة، 2011، ص 15.

[30]. الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق ودراسة محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، ط2، 2001، ص 300.

الفرق بين الحاجة والرغبة :

يعد التمييز المفاهيمي بين "الرغبة والحاجة"[31] من أبرز الإسهامات التي يقدمها الاقتصاد الإسلامي في إعادة تعريف المشكلة الاقتصادية، فبينما تميل النظرية الاقتصادية الوضعية إلى إدراج الرغبات ضمن "التفضيلات المشروعة" . التي تدفع إليها الندرة . متى اقترنت بالطلب الفعلي والقدرة على الدفع، دون إخضاعها لتقييم معياري، يؤكد التصور الإسلامي على ضرورة التفريق بين ما يحتاجه الإنسان فعلا لقوام حياته واستقامة معيشته، وبين ما يدفع إليه الميل النفسي والتوسع الاستهلاكي.

فالحاجة هي الدافع الأول للنشاط الاقتصادي في الإسلام، وهي الحاجة إلى الموارد الضرورية التي لا يستطيع الإنسان العيش بغيرها، أو يجد مشقة في الحياة دون توفرها، ومن ذلك ما ذكره الله تعالى في سياق امتنانه بها على عباده لحاجتهم إليها ولرفع المشقة عنهم بها بقوله: ﴿وَلَكُمْ فِيْهَا مَنَافِعُ وَلِتَبْلُغُوْا عَلَيْهَا حَاجَةً فِيْ صُدُوْرِكُمْ﴾[32]، وقوله سبحانه: ﴿ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُوْنُوْا بَالِغِيْهِ إِلاَّ بِشِقِّ الأَنْفُسِ﴾[33]، وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيْلَ تَقِيْكُمْ اَلْحَرَّ ﴾[34]، ومع إشباع تلك الحاجة لا حرج في التمتع والتلذذ بها كما بيّنه الله تعالى في قوله: ﴿وَلَكُمْ فِيْهَا جَمَالٌ حِيْنَ تُرِيْحُوْنَ وَحِيْنَ تَسْرَحُوْنَ﴾[35] وقوله عز وجل: ﴿ فَأَنْبَتْنَا بِه حَدَآئِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ﴾[36]، ما لم يصاحب ذلك خيلاء أو إسراف.

أما الرغبة فهي ميل الإنسان إلى ما يشتهيه بغض النظر عن احتياجه إليه احتياجا حقيقيا أم لا، وبغض النظر عن طبيعته وحكمه وأثره، وهي لا تدخل في أولويات الاقتصاد الإسلامي، وهو ما يقصده الخطاب القرآني في قوله تعالى: ﴿ وَاللهُ يُرِيْدُ أَنْ يَّتُوْبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيْدُ الَّذِيْنَ يَتَّبِعُوْنَ الشَّهْوَاتِ أَنْ تَمِيْلُوْا مَيْلاً عَظِيْمً﴾[37] أو قوله سبحانه:

31. حسين غانم، الاقتصاد الإسلامي والمشكلة الاقتصادية، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، مصر، 1991، ص 76.
32. سورة غافر، الآية 80.
33. سورة النحل، الآية 7.
34. سورة النحل، الآية 81.
35. سورة النحل، الآية 6.
36. سورة النمل، الآية 60.
37. سورة النساء، الآية 27.

﴿فَخَلَفَ مِنْ بَّعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاَةَ وَاتَّبَعُوْا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾[38]، وإذا تعلقت الرغبة بشيء مباح فإن الله تعالى يحذر من الإسراف فيها ويدعو إلى الاعتدال في الإنفاق عليها، يقول تعالى: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾[39].

إن هذا التمييز المفاهيمي بين الرغبة والحاجة تمييز مفصلي بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي. فالاقتصاد الوضعي في صيغته السائدة، يتعامل مع الرغبات بكونها معطيات ذاتية لا يُسأل عن مشروعيتها أو ترتيبها، ما دام السوق يعكسها في صورة طلب مدعوم بالقدرة الشرائية. وبذلك يندمج مفهوم الحاجة في مفهوم الرغبة، ويصبح معيار الأهمية هو السعر لا القيمة المقاصدية.

وقد أشار عدد من الباحثين في الاقتصاد الإسلامي إلى أن الخلط بين الحاجة والرغبة يسهم في تضخيم المشكلة الاقتصادية، إذ يؤدي إلى افتراض حاجات غير متناهية[40]، سواء بالتوسع في ما هو ضروري في أصله إلى حد الإسراف، أو يجعل الكماليات تزاحم الضروريات في عمليات الإنتاج والتوزيع. ويترتب عليه تعميم فرضية الندرة، لأن الموارد توجَّه لإشباع رغبات متصاعدة لا حد لها، بدل توجيهها لتحقيق الكفاية وفق سلم أولويات منضبط.

إن الرغبات لا تُلغى، في التصور الإسلامي، من حيث المبدأ، ولا يُنظر إليها بوصفها مذمومة في ذاتها فالله تعالى يقول: ﴿ **قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ** ﴾[41]، ولكن تخضع للأحكام الشرعية والضوابط الأخلاقية والأبعاد المقاصدية، ولا تُمنح لها الصفة الاجتماعية الإلزامية نفسها التي تُمنح للحاجات الضرورية. فالمعيار هنا ليس مجرد القدرة على الدفع، بل مدى ارتباط الاستهلاك بالمصلحة المعتبرة شرعا، ومدى انسجامه مع مقاصد حفظ النفس والمال وسائر المقاصد الضرورية.

[38]. سورة مريم، الآية 59.

[39]. سورة الأعراف، الآية 31.

[40]. حسين غانم، مرجع سابق، ص 16.

[41]. سورة الأعراف، الآية 32

وبذلك يتحول السؤال المشهور في الاقتصاد الوضعي: "كيف نشبع رغبات غير محدودة؟" إلى " كيف نحقق الكفاية والعدل في ضوء الترتيب المقاصدي الإسلامي للحاجات؟"، وهو تحول يعيد صياغة المشكلة الاقتصادية من جذورها.

تضخيم الرغبات وعلاجها :

تقوم البنية الاقتصادية المعاصرة، في تجلياتها الرأسمالية المهيمنة، على آليات مؤسسية متطورة لإدارة الطلب وتعظيمه. فالتسويق الحديث وصناعة الإعلام، وأنظمة الائتمان، وآلية التصميم الدوري للمنتجات أو "التقادم المبرمج"[42] (Planned Obselescence)، كلها تسهم في إعادة تشكيل الرغبات وتوسيعها، بحيث لا يقتصر الإنتاج على تلبية الحاجات القائمة، بل يعمل على إنشاء حاجات جديدة أو تضخيم ما هو كمالي إلى مرتبة الضروري.

وينشأ في هذا السياق ثقافة استهلاكية تقاس فيها المكانة الاجتماعية بمستوى الإنفاق، ويعاد إنتاج التنافس والمحاكاة بين الأفراد والعائلات على رموز استهلاكية متجددة. ولا يقتصر الأثر على السلع الكمالية، بل يمتد أحيانا إلى أنماط تضعف القدرة الشرائية للحاجات الأساسية، أو تؤدي إلى أضرار صحية أو اجتماعية، كما في استهلاك مواد ضارة أو الانخراط في دوائر ائتمان مفرط عبر بطاقات الدَّين والتمويل الاستهلاكي الربوي.

وهكذا حين تتحول الرغبة إلى حاجة، والحاجة إلى حق مكتسب غير قابل للمراجعة، يتوسع الطلب بلا ضابط، وتوجه الموارد إلى إشباع ميول متصاعدة لا حد لها، فيعاد إنتاج مظاهر الندرة حتى في سياق وفرة نسبية. فالندرة هنا لا تكون مجرد نقص في الموارد بل نتيجة اختلال في الثقافة الاستهلاكية وتوجيه الطلب. ومن ثم تصبح المشكلة الاقتصادية .في جانب معتبر منها . مسألة سلوك الاجتماعي ومؤسسي، لا مجرد معادلة كمية بين العرض والطلب.

[42] التقادم المبرمج (Planned Obselescence): هي استراتيجية إنتاج وتصميم تعتمدها الشركات لجعل المنتجات ذات عمر افتراضي محدود، بحيث تتعطل أو تصبح غير صالحة للاستخدام أو "قديمة" غير عصرية بعد فترة محددة.

وقد تنبه عدد من المفكرين الغربيين إلى هذا الأثر العميق لتضخيم الرغبات مبكرا، فانتقد "ثورستاين فيبلن" (Thorstein Veblen) منطق "الاستهلاك الترفي"[43] الذي يجعل الإنفاق أداة لإظهار المكانة، كما أشار "جون كِنيث غالبرايث"[44] (John Kenneth Galbraith) إلى أن المجتمع الصناعي المتقدم ينتج "وفرة خاصة وفقرا عاما" حين تلبى رغبات فردية متصاعدة بينما تبقى الحاجات الجماعية غير ملباة.كما تناولت دراسات حديثة في علم الاقتصاد ونقد العولمة الاستهلاكية آثار الدَّين الاستهلاكي والتضخم الإعلاني في إعادة تشكيل أنماط الطلب.

وفي مقابل هذا المسار، يقدم التصور الإسلامي نقدا بنيويا لهذا التضخيم المنظم للرغبات، لا كتصور علاجي للظاهرة ولكن كحل شامل لمنع الظاهرة. فيقر بأن الإنسان يميل بطبعه إلى رغباته وشهواته، كما جاء في قوله تعالى ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾[45]، وقول رسول الله ﷺ: ((لَوْ أنَّ لِابْنِ آدَمَ وادِيًا مِن ذَهَبٍ أحَبَّ أنْ يَكونَ له وادِيانِ، ولَنْ يَمْلَأَ فاهُ إلَّا التُّرابُ، ويَتُوبُ اللَّهُ علَى مَن تابَ))[46]. غير أن المنهج الاقتصادي الإسلامي يمنع تضخيم الرغبات فينهى عن التجاوز فيها والإكثار منها والتلهي بها، كما جاء في قوله تعالى في سورة التكاثر: ﴿ أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾[47]، وبيّن الله تعالى أن بسط اليد في الاستجابة للرغبات يؤدي للندم وانقطاع الرزق فيقول سبحانه: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾[48]. وليس من الصلاح في الإسلام أن يستجيب المرء لكل ما تشتهيه نفسه، ولو كان حلالا، فقد جاء في الموطأ عن جابر[49] قال: رأى عمر بن الخطاب لحما معلقا بيدي، فقال ما هذا ياجابر؟ قلت اشتهيت لحما فاشتريته، فقال: أو كلما اشتهيت اشتريت يا جابر؟ أما تخاف هذه الآية:

[43] Thorstein Veblen, The Theorie of The Leisure Class, Macmillan, New york, 1899, pp 68-101-

[44] John Kenneth Galbraith, The Affluent Society, Houghton Mifflin, Boston, 1955, pp 110-125

[45] .سورة آل عمران، الآية 14

[46] رواه البخاري عن أنس بن مالك، صحيح البخاري، ص 6439

[47] .سورة التكاثر، الآية 1.

[48] سورة الإسراء، الآية 29.

[49] .أخرجه أحمد في الزهد (653)، وابن أبي شيبة (24524).

﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا﴾. ويتأكد النهي عن شراء المرء كل ما يشتهيه إذا صار له عادة، أو إذا كان غير قادر على تحمل الكلفة فيلجأ للدّين، فقد جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((لا أبتاع بيعا ليس عندي ثمنه))[50] أما إذا كانت الرغبات تتعلق بسلع محرمة أو ضارة فإنه لا يجوز شراؤها وبيعها ويحرم التشهير لها. وهذا التوجه الإسلامي يتنافى كلية مع التوجهات الرأسمالية التي تقوم على صناعة الرغبات وتعظيمها لدى المستهلكين كما بيّنا أعلاه. فالإسلام يعالج المشكل بإعادة بناء العلاقة بين الإنسان والمال من داخل الإنسان ذاته وفق تشريعات وتوجيهات قيمية وأخلاقية ابتدائية تمنع وقوع المشكلة الاقتصادية من أصلها.

المطلب الثالث: التزاحم على الموارد وتحديد الأولويات في الاقتصاد الإسلامي

يعيد التصور الإسلامي النظر في مقاربة الاختيار بين الموارد في الفكر الاقتصادي الوضعي القائم على حتمية الندرة التي تقابلها الرغبات غير المحدودة، وذلك من حيث المنطلق الفلسفي والآليات المؤسسية. ففي المنطلق يقر التصور الإسلامي محدودية الموارد في الواقع العملي، وأن الإنسان يعمل في إطار قيود زمنية ومادية، غير أنه يرفض تحويل هذه المحدودية إلى قانون كوني مطلق يُفسّر به كل اختلال اقتصادي. فالقرآن الكريم يقرر أن الخَلق قائم على التقدير والميزان كما ورد في العديد من الآيات منها قوله تعالى: ﴿قد جعل الله لكل شيء قدرا﴾[51].

فثمة موارد محدودة في أصلها، بحكمة الله في توزيعها بين السكان والأقاليم، يعتبرها الإسلام سببا للتعاون والتبادل والتكامل بين الأفراد والمجتمعات، بما يحقق التوازن في إشباع الحاجات بين سكان الأرض جميعا، وليس سببا للصراع والحروب والعدوان كما هو عليه العالم اليوم[52]. وثمة ندرة يتسبب فيها الإنسان بسبب سوء التوزيع، سواء على مستوى التوزيع الابتدائي (Primary Distribution) وما يتعلق بالملكية المطلقة وتكرز الثروة، أو على مستوى التوزيع الوظيفي (Functional Distribution) وما يتعلق بالاختلال في عوائد الإنتاج

[50].رواه أحمد عن عبد الله بن عباس، مسند أحمد تحقيق شاكر، رقم الحديث أو الصفحة (4\350)

[51]. ﴿ومن يتوكل على الله فهو حسبه، إنا الله بالغ أمره، قد جعل الله لكل شيء قدرا﴾ سورة الطلاق، الآية 3.

[52] حسين غانم، مرجع سابق، ص 15.

بسبب الفوائد الربوية، وربط الإنتاج بآلية الثمن، والدمج في ذلك بين الحاجة والرغبة، وعدم عدالة الأجور وتوزيع الريوع، أو على مستوى إعادة التوزيع (Redistribution) وما يتعلق بالآليات الاجتماعية والاقتصادية الترقيعية لتخفيف الاختلالات، وبنظام الضرائب الذي يثقل كاهل الطبقات الفقيرة والمتوسطة أكثر من أرباب المال، و ما يتعلق بالخدمات التعليمية والصحية العمومية ضعيفة الجودة.

ومن هنا يمكن استخراج قاعدة معيارية في مسألة الندرة، مفادها أن "الندرة النسبية المقدرة بحكمة الله معتبرة، والندرة الناشئة عن تصرف الإنسان مفتعلة".كما يدل هذا الإطار على أن الخلل لا يرجع بالضرورة إلى نقص جوهري في أصل الموارد، بل قد يرجع إلى إخلال في ميزان استغلالها من قبل الإنسان، وفي التوزيع والتوظيف وضبط الاستهلاك. ومن ثمة فإن تعميم مفهوم الندرة قد يؤدي إلى تشخيص ناقص للمشكلة الاقتصادية، إذ يغفل البعد السلوكي والمؤسسي الذي يسهم في إعادة إنتاج صور الحرمان حتى في سياق وفرة نسبية.

وفي هذا السياق، يمكن تفسير الإشكال الاقتصادي في التصور الإسلامي بمفهوم التزاحم، وهو مفهوم مستمد من علم أصول الفقه ونظرية المقاصد53. ويقصد بالتزاحم في الاصطلاح الأصولي تعارض المصالح أو الواجبات في مقام التطبيق، بحيث لا يمكن الجمع بينهما جميعا في وقت واحد، مما يستدعي ترتيبا للأولويات.

وعند نقل مفهوم التزاحم إلى المجال الاقتصادي، فهو للإشارة بأن المشكلة الاقتصادية تنشأ غالبا من تزاحم مطالب متعددة على موارد محدودة نسبيا في ظرف معيّن، لا من انعدام الموارد ذاتها. فالاختلال لا يكون في الكمّ الكلي للثروات بقدر ما يكون في الاختلال في توزيعها بين حاجات متزاحمة، أو في تقديم ما هو كمالي على ما هو ضروري، أو في الإسراف في الضروري وتضخيم الرغبات.

ومن هنا يكتسب التقسيم الأصولي للحاجات (ضروريات، حاجيات، كماليات) وظيفة تحليلية، إذ يوفر معيارا لترتيب المطالب عند التزاحم، بأن تُقدم الضروريات بالقدر الذي يفي بحاجات عموم الناس، ثم الحاجيات فالكماليات دون إسراف ولا خيلاء. فإذا قُدّمت

[53]. انظر: رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، دمشق، 2012، ص 27.

الكماليات على الضروريات، أو احتكرت الموارد في مجالات هامشية، نشأ شعور عام بالندرة رغم وجود قدر معتبر من الوفرة[54]، وبذلك يتحول السؤال "كم نملك من الموارد؟" إلى سؤال "كيف نرتب استخدامها؟".

المبحث الثاني .الأبعاد القيمية والمؤسسية في التفسير الإسلامي للمشكلة الاقتصادية

يقوم التصور الإسلامي للمشكلة الاقتصادية، على إعادة تعريف أسس التحليل الاقتصادي انطلاقًا من مرجعية عقدية وقيمية مغايرة للفكر الوضعي، حيث لا تُختزل المشكلة في الندرة ولا في كفاءة التخصيص، على نحو ما ذكرناه في المبحث الأول، بل تُفهم ضمن علاقة الإنسان بالمال، والسلوك بالقيم، والمؤسسات بالمقاصد. وعليه، يسعى هذا المبحث إلى تقديم تفسير متكامل يتجاوز المقاربة الكمية للندرة، نحو تحليل يدمج بين البعد القيمي والسلوكي والمؤسسي في فهم المشكلة الاقتصادية.

المطلب الأول: الأبعاد العقائدية والقيمية

يقوم التصور الإسلامي للاقتصاد على بناء مؤسسي متكامل، غير أنه ينطلق ابتداءً من أساس عقدي يربط بين الوفرة والندرة بعلاقة الإنسان بربه، حيث يجعل القرآن الكريم الطاعة والاستقامة سببًا في سعة الأرزاق وبركتها، كما في قوله تعالى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا، وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾[55]. كما يؤكد أن دوام النعمة مرتبط بثبات السلوك القيمي: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[56]، في حين أن الكفر بالنعم وسوء توظيفها يؤدي إلى الجوع والخوف وفقدان الأمن: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾[57]

[54]. أشرف محمد دوابة، الاقتصاد الإسلامي: مدخل ومنهج، دار السلام، عمّان، 2010 ص 94.

[55]. سورة نوح، الآية 1210

[56]. سورة الأنفال، الآية 53.

[57]. سورة النحل، الآية 112.

وعلى هذا الأساس، لا ينكر التصور الإسلامي إمكانية تحقق الوفرة واتساع الإنتاج، لكنه يرفض اختزال الحل الاقتصادي في مجرد الزيادة الكمية، إذ يميز بين "الكثرة" و"البركة"، فالوفرة ليست معيارًا كافيًا في ذاتها، بل إن الكفاية تتحقق بالنماء المقترن بالعدل والاستقامة وحسن التوجيه. فقد توجد كثرة بلا بركة فلا يتحقق الاكتفاء، كما قد تتحقق البركة في موارد محدودة، وهو ما يشير إليه الحديث النبوي: ((من يأخذ مالا بحقه يُبارك له فيه، ومن يأخذ مالا بغير حقه، فمثله مثل الذي يأكل ولا يشبع))[58]

ومن ثم فإن المشكلة الاقتصادية لا تنشأ فقط في سياق الندرة، بل قد تظهر في ظل الوفرة حين تُدار الموارد خارج الضوابط القيمية، فيؤدي الفساد والاحتكار وسوء التدبير إلى إعادة إنتاج التفاوت. وهذا ما يؤكد أن الاختلال الاقتصادي ليس ظاهرة تقنية، بل نتيجة تراكمات سلوكية ومؤسسية منحرفة.

ومن هنا تتضح الخصوصية المنهجية للمعالجة الإسلامية، فهي لا تقوم على استبدال آلية بآلية، ولا على تعديل جزئي داخل النموذج السائد، وإنما على إعادة تأسيس وظيفة المؤسسة الاقتصادية على أساس قيمي، بحيث تصبح القيم جزءًا من بنية النظام ذاته، لا عنصرًا خارجيًا يُضاف لاحقًا. فالتكافل، والعدل، والأمانة، ومنع الظلم، ليست قيما تكميلية، بل قواعد تأسيسية للسوق، أساسها العقيدة وأدواتها الشريعة. وقد ربط القرآن النشاط الاقتصادي بالقسط والميزان، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ﴾، وقوله: ﴿وَأَوْفُوا الكَيْلَ وَالمِيزَانَ بِالقِسْطِ﴾، بما يجعل العدالة معيارًا عمليًا لضبط التبادل، لا مجرد قيمة أخلاقية.

ولا يفترض هذا التصور إنسانا اقتصاديا محكوما بالمنفعة الذاتية المطلقة كما هو التصور الرأسمالي، ولا إنسانًا مبرمجًا مركزيًا كما هو الاقتصاد الاشتراكي، بل إنسانا حرا مسؤولا، يجمع بين قابلية الالتزام والانحراف، مما يقتضي تلازمًا بين الرقابة الذاتية والرقابة المؤسسية. فالتكليف الأخلاقي لا يغني عن وجود نظام يمنع الغش والاحتكار، كما أن القوانين لا تكفي دون ضمير فردي وثقافة اجتماعية داعمة (ضمير جمعي)، وهو ما يؤسس لتوازن بين الضبط الداخلي والخارجي. وقد أظهرت التجارب الاقتصادية الحديثة أن

[58] .أخرجه مسلم في صحيحه (2\72)

الفصل بين البنية المؤسسية والأساس الأخلاقي يؤدي إلى أزمات دورية، نتيجة عمل أدوات التمويل والمضاربة بمنطق تعظيم الربح دون ضابط معياري، فتتضخم المخاطر، ويُعاد إنتاجُ الاختلال رغم الوفرة الإنتاجية، وهو ما دفع عددا من الباحثين الاقتصاديين إلى إعادة النظر في "خرافة كفاءة السوق"[59] منهم "هيمان منسكي[60]" في تفسيره لعدم استقرار الأسواق. ومن ثم فإن المشكلة لا تُحل بإجراءات سطحية، بل بمعالجة جذورها البنيوية.

وبناء على ذلك، لا تستهدف المعالجة الإسلامية مظاهر الاختلال فقط، بل تعمل على إزالة أسبابها، عبر إدماج النشاط الاقتصادي داخل إطار قيمي يضبط غاياته وحدوده. فالسوق في الإسلام أداة وليست مرجعية مطلقة[61]، والربح مشروع، لكنه ليس المعيار الأعلى للعدالة أو الفاعلية.

ويظهر ذلك بوضوح في أن جوهر المشكلة الاقتصادية لا يتعلق بسؤال "كم ننتج؟"، بل بكيفية تحويل الوفرة إلى صلاح اجتماعي، من خلال عدالة التوزيع وسلامة التوظيف. فحين تتركز الثروة في فئة محدودة، تتحول الوفرة إلى أداة لإعادة إنتاج التفاوت، كما تشير إليه الإحصاءات العالمية[62]، وهو ما عالجه القرآن بدقة في قوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾[63]، فالمشكلة الاقتصادية، وفق هذا المنظور القرآني، تظهر حين ينحصر المال في دائرة ضيقة، لا حين يقل حجمه الإجمالي، وإنما يتحقق الاستقرار حينما تُدار الموارد ضمن منظومة تجمع بين الكفاية والعدل، وتربط بين الحق في الملكية والمسؤولية الاجتماعية، وتخضع حركة المال لمقاصد تضبط وجهته[64].

[59]. جورج كوبر، الأزمة المالية وخرافة السوق الكفء، ترجمة محمود عبد الجواد، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الجيزة، مصر، 2009، ص 157.

[60]. هيمان فيليب مينسكي (Hyman Philip Minsky)، اقتصادي أمريكي توفي عام 1996 ، ذاع اسمه بعد الأزمة المالية 2008 بسبب تأكدت تحليلاته وتنبؤاته لأزمة النظام الرأسمال.

[61]. انتقد كثير من المفكرين الغربيين كذلك المعيارية المطلقة للسوق منهم صاحب جائزة نوبل جوزيف ستيغليتز في كتابه "ثمن عدم المساواة"، ترجمة لبنى الريدي، منال قابيل، المركز القومي للترجمة، مصر، 2023، الفصل الثالث (الأسواق وعدم المساواة)

[62]. انظر إحصاءات بهذا الشأن في تقرير عدم المساواة العالمي 2022: https://wir2022.wid.world/

[63]. سورة الحشر الآية 7.

[64]. شابرا، الإسلام والتحدي الاقتصادي، مرجع سابق، ص 274

وعليه، فإن تحقيق الاستقرار الاقتصادي في التصور الإسلامي لا يقوم على تعظيم النمو وحده، بل على بناء منظومة تجمع بين الكفاية والعدل، وتربط بين الملكية والمسؤولية، وتوجه الموارد وفق مقاصد تضبط حركتها. وهذا ما يجعل "البركة" مفهوما تفسيريا مركزيا، يحوّل الوفرة من عامل اختلال إلى عنصر استقرار، ويجعل المال أداة عمران لا وسيلة هيمنة.

وليس هذا التحول في النظر إلى غايات الاقتصاد خاصّا بالفكر الإسلامي، إذ بدأ يظهر في بعض الاتجاهات المعاصرة، كتيار "نقيض النمو"[65]، الذي ينتقد مركزية النمو الكمي، ويدعو إلى إعادة التفكير في مؤشرات الرفاه والعدالة، وهو ما يعكس تقاطعًا جزئيًا مع الرؤية الإسلامية في تجاوز اختزال المشكلة الاقتصادية في بعدها الكمي

المطلب الثاني: الأبعاد المؤسسية: مؤسسات التوزيع التكافلي وآليات ضبط السوق

لا يقتصر الإسلام على التوجيه القيمي أو زيادة الإنتاج، بل ينشئ منظومة عملية دائمة تعيد تنظيم حركة الثروة وتحد من تحول التفاوت الطبيعي إلى تزاحم حاد على الضروريات، عبر ضمان الحد الأدنى من الكفاية وتقليص الفقر. ويُعدّ التوزيع التكافلي من أبرز خصائص النظام الاقتصادي الإسلامي، حيث يجمع بين أدوات إلزامية، على رأسها الزكاة، وأدوات تطوعية، كالصدقات والوقف والنفقة، بما يعزز "رأس المال الاجتماعي"[66] ويضمن استمرارية التدفقات المالية داخل المجتمع، كما تعمل آلية ضبط السوق دورا مهما في الحد من الاختلالات الاقتصادية.

تُعدّ الزكاة المؤسسة التوزيعية الأساسية، وهي فريضة مالية منتظمة تنشئ تدفقًا دوريًا للثروة من القادرين إلى الفئات المحتاجة، بما يمنع احتباس المال. وقد حدد القرآن مصارفها بدقة في قوله تعالى :﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وفي سَبِيلِ الله وابْنِ السَّبيلِ﴾[67]، مما يدل على توجيهها نحو بؤر

[65]. انظر كتاب: Serge Latouche, Le Pari de la décroissance, ed Fayard, Paris, 2009

[66]. انظر: رفعت السيد العوضي، النظرية الاقتصادية الإسلامية، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، 2016، ص3

[67]. سورة التوبة، الآية 60.

الاختلال الاجتماعي، فهي لا تقتصر على سد الحاجة، بل تهدف – عند تنظيمها – إلى معالجة الفقر جذريًا، وتحويل المستفيد إلى عنصر منتج "ينتقل من آخذ للزكاة إلى معط للزكاة"[68].

وللزكاة آثار اقتصادية كبيرة، إذ تدفع إلى الاستثمار بدل الاكتناز[69]، وتدعم الاستهلاك وفرص العمل، مما يعزز الاستقرار الاجتماعي، ويقلل من "الندرة الاجتماعية"[70] الناتجة عن سوء التوزيع. وتمتاز الزكاة بطابعها الإلزامي والمؤسسي، خلافًا للسياسات الاجتماعية الحديثة التي تبقى رهينة القرار السياسي.

أما الضرائب فيجوز فرضها بشروط[71]، منها العدالة وضرورتها للمصلحة العامة، وعدم إثقال كاهل المجتمع، وخضوعها للرقابة[72]، مما يجعلها أداة مكملة لضبط التوزيع والتخصيص وفق المقاصد الشرعية.

إلى جانب الزكاة، تشكل الصدقات والوقف شبكة مرنة تعزز التكافل، وتضمن استمرارية التوزيع خارج الإطار الإلزامي. فتبرز زكاة الفطر مثالا على حركة مالية واسعة[73] تدعم الاستهلاك وتوجه الإنتاج نحو الحاجات الأساسية، علاوة على الصدقات التطوعية التي يُرغّب فيها الشرع ترغيبا شديدا. وأما الوقف فيمثل مؤسسة تنموية طويلة الأمد[74]، تنقل جزءًا من الثروة إلى مجال الخدمة الاجتماعية المستدامة، وقد ساهم تاريخيًا في تمويل التعليم والصحة والبنية التحتية، مما خفف الضغط على الموارد العامة، ويتميز بمرونته وقدرته على التكيف مع حاجات المجتمع.

[68]. يوسف القرضاوي، الزكاة، دورها في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها، دار الشروق، ط 3، 2011، ص 29.

[69]. من حكم الزكاة دفع المسلمين إلى استثمار الأموال بدل اكتنازها، وقد وجه إلى ذلك عمر بن الخطاب ﷺ في قوله: "اتجروا بأموال اليتامى لا تأكلها الزكاة" رواه الدارقطني والبيهقي وقال إسناده صحيح.

[70]. الندرة الاجتماعية هي حالة نقص في إشباع الحاجات تنشأ عن اختلال في توزيع الموارد أو توظيفها داخل المجتمع، رغم توفرها على المستوى الكلي.

[71]. علي محي الدين القرة داغي، بحوث في فقه المعاملات المالية المعاصرة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 2001، ص 55.

[72]. شادي أنور كريم الشوكي، الرقابة على المال العام في الاقتصاد الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، 2011، ص 104.

[73]. رفيق المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 319.

[74]. انظر البعد الاقتصادي للوقف: منذر قحف، الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، تنميته، دار الفكر المعاصر، بيروت، 2000، ص 66.

كما يشكل نظام النفقة ركيزة أساسية في التوزيع، حيث تتحمل الأسرة مسؤولية إعالة أفرادها، مما يخفف العبء عن الدولة75. وقد حددت الشريعة مجالات النفقة، من الزوجة والأبناء إلى الوالدين والأقارب، وربطتها بالقوامة، كما جعلت صلة الرحم بابًا مزدوج الأجر، كما قال رسول الله ﷺ: ((الصدقة على المسكين صدقة، وهي على ذي الرحم ثنتان: صدقة وصلة))[76]

وعلى المستوى الرسمي يمثل بيت المال الإطار المؤسسي الجامع لإدارة الموارد العامة وتوجيهها، حيث يتولى جمعها وتصنيفها وتوزيعها وفق أولويات شرعية اقتصادية واجتماعية. وقد لعب دورًا محوريًا في تمويل النفقات العامة وضمان الكفاية للفقراء والتدخل في الأزمات، مما يجعله أداة عملية لترجمة القيم الاقتصادية إلى سياسات حكومية.

ولا تكتمل المعالجة المؤسسية دون ضبط السوق، فالإسلام لا يتركها مطلقة ولا يلغيها، بل يجعلها مجالا للتبادل الحر المقيد بضوابط تمنع الانحراف. أول هذه الضوابط تحريم الربا، كقاعدة ضبط بنيوي لحركة المال، ذلك "أن المصلحة في الفائدة لا تتجه رأسا إلى الإنتاج عن طريق تحمل صاحبه التبعة، بل تتجه إلى الإنتاج عن طريق المنتج، فلو أن صاحب رأس المال أسهم في شركات صناعية أو زراعية أو نحوها ابتداء، لكان في ذلك تقوية للإنتاج مباشرة بالاشتراك فيه، بدل أن يقرضه بفائدة يسيرة، ثم يقرضه الآخر بفائدة أكبر وهكذا"[77]، فالربا يحقق عائدًا منفصلًا عن الإنتاج، ويؤدي إلى تراكم مالي غير منتج، ويعمق الفجوة بين القطاع المالي والإنتاجي، بخلاف البيع القائم على العمل والمخاطرة، لذلك أحل الله البيع وحرّم الربا وفق قوله تعالى: ﴿وأحل الله البيع وحرّم الربا﴾[78]. وثانيها منع الاحتكار[79]

[75]. محمد بن صالح حمدي، مرجع سابق، ص 127.

[76]. أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الزكاة (3\37) رقم (658)

[77]. محمد أبو زهرة، تحريم الربا تنظيم اقتصادي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1985، ص 68.

[78]. سورة البقرة، الآية 275.

[79]. للعلماء تعريف متقارب للاحتكار منه تعريف الإمام مالك: الحكرة في كل شيء في السوق من الطعام والزيت والقماش وجميع الأشياء وكل ما أضر بالسوق" انظر: انظر:موسوعة الاقتصاد الإسلامي في المصارف والنقود والأسواق المالية، تحرير رفعت السيد العوضي، المجلد الأول، المعهد العالمي للفكر الإسلامي. دار السلام للطباعة والنشر والترجمة، القاهرة ، ط 2، 2012، ص 405.

في قوله عليه الصلاة والسلام: ((لا يحتكر إلا خاطئ))[80]، لما يؤدي إليه من خلق ندرة مصطنعة وزيادة التفاوت، والنهي عن الغش في قوله ﷺ وسلم ((من غشنا فليس منا))[81]، لما يتسببه من فساد في المعاملات، وأخذ للمال بغير استحقاق، وفقدان للثقة بين المتعاملين.

أما في مجال الاستثمار، فيرتبط التمويل في الإسلام بالاقتصاد الحقيقي عبر المشاركة[82]، مع تقييد الغرر والمضاربات، مما يمنع تضخم الأنشطة المالية غير المنتجة، ويعيد توجيه الموارد نحو الحاجات الفعلية. وفي هذا الإطار تؤدي الدولة دورًا تنظيميًا، تتدخل عند الاختلال لضمان العدالة والاستقرار، دون إلغاء المبادرة الفردية، مع حماية القطاعات الاستراتيجية وتشجيع الإنتاج الضروري.

الخلاصة:

تناول هذا البحث دراسة المشكلة الاقتصادية في النظام الاقتصادي الإسلامي عبر مبحثين رئيسيين؛ حيث عالج المبحث الأول البعد النظري من خلال تحليل الموارد والحاجات وآليات التخصيص في إطار مفهوم التزاحم وترتيب الأولويات، بينما تناول المبحث الثاني الأبعاد القيمية والمؤسسية، من حيث دور القيم الحاكمة ومؤسسات التوزيع وآليات ضبط السوق في تحقيق التوازن الاقتصادي.

واعتمد البحث مقاربة تحليلية تركيبية هدفت إلى إعادة بناء المفاهيم الأساسية للتحليل الاقتصادي، وذلك من خلال تأطير الموارد ضمن مبدأ الاستخلاف، وتحليل الحاجات الإنسانية وفق تصنيف مقاصدي هرمي، ومعالجة التزاحم على الموارد بوصفه إشكالًا في ترتيب الأولويات تحت قيود نسبية، لا نتيجة ندرة مطلقة.

[80]. النووي، شرح صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم الاحتكار.

[81]. أخرجه الطبراني في الأوسط.

[82] . يسمي بعض الاقتصاديين الاقتصاد الإسلامي ب"اقتصاد المشاركة" انظر: جمال لعمارة، اقتصاد المشاركة، نظام اقتصادي بديل لاقتصاد السوق، مركز الإعلام العربي، جمال لعمارة، الجيزة، مصر، 2000 \ انظر كذلك: شبرا، نحو نظام نقدي عادل، الفصل الثالث: البديل، مرجع سابق، ص 91

وقد أظهر البحث أن الاختلال الاقتصادي لا يرجع إلى نقص جوهري في الموارد، بل إلى خلل في السلوك الاقتصادي والبنية القيمية والمؤسسية التي تحكم توظيف الموارد وتوزيعها. وفي هذا السياق، أبرز الأثر الحاسم للتمييز بين الحاجة والرغبة، وكيف يؤدي تضخم الرغبات إلى توجيه الموارد نحو استعمالات غير أولوية، بما يعمق الاختلالات حتى في ظل وفرة نسبية.

كما أكد في بعده القيمي مركزية مفاهيم العدل والتكافل والبركة في ضبط النشاط الاقتصادي، وربط الأداء الاقتصادي بالسلوك الفردي والجماعي، بينما بيّن في بعده المؤسسي دور مؤسسات التوزيع التكافلي، كالزكاة والوقف، وآليات ضبط السوق، كتحريم الربا ومنع الاحتكار، في تحقيق التوازن ومنع إعادة إنتاج الاختلال.

وخلص البحث إلى أن معالجة المشكلة الاقتصادية في الإسلام تقوم على بناء منظومة متكاملة تمنع نشوء الاختلال من أصله، عبر ضبط السوق، ومنع التراكم غير المنتج، وتوجيه الموارد نحو تحقيق الكفاية والعدل، بحيث تتكامل الرؤية النظرية مع الآليات المؤسسية، بما يوفر إطارًا تفسيريا بديلا أكثر قدرة على فهم الاختلالات الاقتصادية المعاصرة ومعالجتها.

قائمة المصادر والمراجع:

- أحمد محمد الباز، أحكام المال الحرام، إشراف ومراجعة سليمان الأشقر، دار النفائس، الأردن، 1999 .
- أشرف محمد دوابة، الاقتصاد الإسلامي: مدخل ومنهج، دار السلام، عمّان، 2010 .
- أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق عبد الله دراز، محمد عبد الله دراز، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004 .
- أبو الحسن علي الماوردي، كتاب الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق أحمد مبارك البغدادي، الكويت، 1989 .
- أبو حامد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، الجزء الثاني (الأدلة)، دراسة وتحقيق حمزة بن زهير حافظ، المدينة المنورة، 1992 .
- الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق ودراسة محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، ط2، 2001 .
- حسين غانم، الاقتصاد الإسلامي والمشكلة الاقتصادية، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، مصر، 1991 .
- جورج كوبر، الأزمة المالية وخرافة السوق الكفء، ترجمة محمود عبد الجواد، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الجيزة، مصر، 2009 .
- جوزيف ستيغليتز، ثمن عدم المساواة، ترجمة لبنى الريدي، منال قابيل، المركز القومي للترجمة، مصر، 2023 .
- رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، دمشق، 2012 .
- رفيق يونس المصري، المذاهب الاقتصادية والاقتصاد الإسلامي، دار القلم، دمشق، 2013 .
- رفعت السيد العوضي، النظرية الاقتصادية الإسلامية، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، 2016 .
- شادي أنور كريم الشوكي، الرقابة على المال العام في الاقتصاد الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، 2011 .
- علي محيي الدين القرة داغي، بحوث في فقه المعاملات المالية المعاصرة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 2001 .
- محمد أبو زهرة، تحريم الربا تنظيم اقتصادي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1985 .
- محمد بن صالح حمدي، نظرية الاستخلاف في الأموال في الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا للنشر، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، كوالالمبور، القاهرة، 2016 .
- محمد عمر شابرا، الإسلام والتحدي الاقتصادي، ترجمة محمد زهير السمهوري، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، عمّان، 1996 .
- محمد عمر شابرا، الرؤية الإسلامية للتنمية في ضوء مقاصد الشريعة، ترجمة محمود أحمد مهدي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، جدة، 2011 .
- محمود عبد الكريم ارشيد، المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمّان، 2011 .
- محمود الخالدي، حكم الإسلام في الرأسمالية، مكتبة الرسالة الحديثة، عمّان، وشركة الشهاب للنشر والتوزيع، الجزائر، 1989 .
- منذر قحف، الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، تنميته، دار الفكر المعاصر، بيروت، 2000 .
- يوسف القرضاوي، الزكاة، دورها في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها، دار الشروق، ط3، 2011 .

المراجع باللغة الأجنبية

- John Kenneth Galbraith, The Affluent Society, Houghton Mifflin, Boston, 1955.
- Serge Latouche, Le Pari de la décroissance, Fayard, Paris, 2009.
- Thorstein Veblen, The Theory of the Leisure Class, Macmillan, New York, 1899.